

فقال يا رسول الله هم اعوف من الكاذب اذا الساع في عمل الحق عند كل يوم يستقر حرق
 يحتمل كذا كما يدعي الكثرة والعلوية في العفو وعن الدماء وفي ان تجاوزت من غير
 تزود كما دم فما اسرار من العفو واخرج المزمون ليقولك في عن الهمزة
 زود من نوعا اذا ان جاء احركهم منقول من العفو من اذ من طعام من الامساك فان لم
 جالس معه على اطلاق من لغز لغز الطعام والعلوية نفي لدا ونحوها من اكر اهي اسكرها
 او كقول امره عن عيسى القابرب في قلوبنا وله زبانا وكذا القيد او لمعتين بفتح اللام
 في مصباح المعية من كثر ما يقع في مرة كما يجر ما يشرب في مرة او للمتعين وقد لا
 يحسب جال الطعام والحذاء والاشراك من الروي كمله او كثر في بطنه المهرة وصل ذلك
 على سبيل الاستينافا لبيان بقره في ذوق حرة وعلاجه في علاج الطعام وافق في رسم
 المزجور والوعود **ع** عن عذرة او هرة من نوعا له ليل ليل وجوبا طعام الذي يحصل كناية
 وكسوة الالبية **ع** من ذلك سبب على اموط السيرة والفرق الثاني حاله في كل
 بالبناء لغز الفاعل على العمل الا ما يطبق بالبناء للفاعل **ع** لهما القصد في كل
 ان يجزى على الموقوع استدل عليه قوله القرآن بقوله ما تفر في الصلوة فيعد انما حجة
 لوجوبها وتعليقها بما فيها من وجوبها فدل على ان كان اي العبد مسلما وكابرة السيد
 بالصلوة والقوم لقوله تعالى انفسكم واهليكم كما والاولى يستعمل بالبناء لغز الفاعل
 او الفاعل في السند العبد فالصعود محذوف وفي نسخة بائيا زمان اذا ما لان نحو
 لغز حجة لعدم الوجوب قالوا ليجب على العبد ان يرضى عبده ويجازية اي اطلب الطهارة
 المتروكة عليه هي منسوبة او يباينة اذا مرضا ولم يقدر على العترة اي الفاقة المتروكة
 عليه بجملة صلوة بفتح هاء تأميد الفاعل والبا مزيبة ومنها من الافات المذكرة اوله
 تجازي الخ السبحان المزمون لهما يتولى **ع** من عن عاتية بفتح نونها ما از جيزيل
 عذرة السور بوضعي باكر بكاره والاهتمام من حو ظننت من دوام نال الامنة
 مسبوقة رنة يجعلها انا كحار الجوار اخرها المزمون لهما **ع** عن ابي هريرة
 من قوله واذا لم يوس اي جانا كاملا وكثرة ذلك لاعتقائهم انهم لم يزلوا وحزنت انما
 لوزنوا بعدد و في قوله من اي محم عنده ما ذكر في رسول الله قاله الذي لا يقين من جوار بوليه
 مهلكا وان اذ من حفيظ حفظها رس الامساء كاد دارا المعروض من كان يوس
 بالبناء انا كالا واليوم الاخر جهم لانها طاق الامان فلا يذوق جان وهذا كما في كيد
 لما فتد منه ونسج باللازم لا ينح احكامهم في الاحكامكم جان ان يعوز اني من عزوه

حتم



خشية بالافلاسة والبيع مضائق وهو اسم جنس مما يقع في يد يوس واحكامه بالقاء في
 في الحارة فضحك جلا الحاد زيادة في اذا حوق الجبل او جلا روان اشيا من باللام
 او منغ نحو سح وطيب هو وشرح ابو النخعي المزمون ليقول **ع** عن ابن ابي عمير
 عن ربيعة عن ابن ابي عمير ان الذي كان ففلاذ في هذا المثل في حقه عليه ومن اذ ان
 ففلاذ على الله تعالى مخالفة ولا ضرر يوقا لا يفت نفع ولا ضرر ومن انما يوقا بالاشيا
 واخرج الطبراني والبرقلا المزمون لهما ببول **ع** عن ابن ابي عمير عن ربيعة
 من قول علي بن ابي طالب ما كانا من باب شعبان خربت وفي نسخة يصعد وهو يوس على اهل بيت
 شيبانة تعرفه او لا ويوم جابع الحاح الطرف في محل المصنفه بجمع او جال من تخير
 والجملة الاسمية حال وهو يوس لهما بنت ليلحة او مسترقة ان في ابي عمير وتعلمها واخرج الخليل
 المزمون ليقول **ع** عن ابن ابي عمير عن ربيعة عن ابي بصير عن ربيعة عن ربيعة
 بن عمر ولا عن علي بن شعبان بن عمر بن عبد الله وفي نسخة فيكون ارسال واختلف
 في حكم هذا السند والحذاء في اجمع الضمير لرب ويدل قوله ربي الله عنده وفي نسخة
 عندهم وفي تغليب الصياح في كل عزمه مرفوعا انتهى ما حقه الجار ما اسفهام مستأد والجملة
 معلقة للعامل وكان قال لاقتل ابينا لانا استعان سلا العون اعيت عليه ولا امنت من
 سلاك العزمه كانت قادر على ما سلا الامان فحقة واذا اقتضت المارعدت جدت عليه ما
 لا يقرب ان منه هذا العام لصحة ومنه في اذ امير مدمت وعادة للمريض منه **ع** او في كناية
 واد اسما بجره من فصيحة الدعاء بالترزية للامع البش والحاد له ولذا الصابية صبيحة
 جملة على الصبر ووضعت له الحيرة والاضامات انعت جنائزته مستبها لهما وصحة الاستقبال
 عليه بالبناء فيجوز جمع عند الترخ ان يصله لجلولة تباين بينه وبينه الا اذ ان في ذلك لاند
 مريضه **ع** ولا في نسخة بتقاربتهم القان بها فمقومة اخره راء في القاسوس فتارة ما
 الجوز والقد والشمع والعطما الحرفي في قولك في تان في تيم ذلك من غيرها عليه
 اصحاب الجرحه لان ان تعرفه لستغفيل قول ما شاء عن ذلك وان اشترت فأكبره ما يقدر
 فاحذر فان لم تقبل الهدية فان دخلها لخر سلا لا لا يشق اليها عند وصولها حجة لا يخرج
 بها اولدك ليعظمها ما يسبها وله لفة ذلك منه ومنها جملة من جلس السوس في بيتين
 اخرج الشيخان المزمون لهما بقوله **ع** عن ابي بصير عن ربيعة عن رسول الله صلى الله
 قال انما من اخرج الهمم والمثانة المجلس الصالح وجليس السوس في حشيتها التجمي لهما
 كالمثل وقال في التعبير تفتنا وتنقير من الفساد فان صاحب بصيرة كمال عيشته

وشرح ابن ابي عمير
 عن ربيعة عن ابن ابي عمير
 ان الذي كان ففلاذ في هذا المثل
 في حقه عليه ومن اذ ان
 ففلاذ على الله تعالى مخالفة
 ولا ضرر يوقا لا يفت نفع
 ولا ضرر ومن انما يوقا بالاشيا